المنهاج على ان الباقي الابدال والتبديل والمبدل والاستبدال
هل تدخل على المتروك او على الماخوذ عند قول المنهاج
ولو ابدل ضادا بظا **ذلك** اي الجزا العظيم بالتبديل **جزيناهم** بما لنا من العظمة **بما كفروا** اي غطوا الدليل
الواضح وهو جادلة الرسل اذ روي انه بعث اليهم
ثلاثة عشر نبيا فكذبوهم وقيل بكفرانهم النعمة
وهل يجازي اي مثل هذا الجزا الذي هو على وجه
العقاب **الا الكفور** اي الا البليغ اي مثل في الكفر وقال
مجاهد يجازي اي يعاقب ويقال في العقوبة يجازي
وفي المثوبة يجزي قال الفرا المومن يجزي ولا يجازي
اي يجزي الثواب بعمله ولا يكاد في سيايه وقال بعضهم
المجازاة تقال في النقمة والجزا في النعمة لكن قوله
تعالى ذلك جزيناهم يدل على ان يجزي في النقمة
قال ابن عادل ولعل من قال ذلك اخذه من المجازاة
مفاعلة وهي في اكثر الامر تكون بين اثنين توجد
من كل واحد جزا في حق الاخر وفي النعمة لا تكون
مجازاة لان الله تعالى مبتدي بالنعم وقيل المومن
تكفر سياته بحسناته والكافر يحبط عمله فيجازي بجميع
ما فعله من السوء ولقايل ان يقول لم قيل وهل
يجازي الا الكفور على اختصاص الكفر بالجزا والجزا عام
للمومن والكافر لانه لم يرد الجزا العام انما اراد الخاص وهو
العقاب بل لا يجوز ان يراد العموم وليس بموضعه الا انك
لو قلت جزيناهم بما كفروا وهل يجازي الا الكافر
والمومن لم يصح ولم يسد كلاما فتبين انما يتخيل من
السوال مضمحل وان الصحيح الذي يجوز غيره ما جاء عليه

كلام

كلام الله تعالى الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه وقرا حمزة والكسائي وحفص بالنون مضمومة
وكسر الزاي الكفور بالنصب والباقون بالياء المضمومة
ونصب الزاي الكفور بالرفع ولما تمم الخبر عن
الجنان التي بها القوام نعمة ونقمة اتبعه موافقو السكان
بقوله تعالى **وجعلنا** اي بما لنا من العظمة **بينهم** اي بين
سبا وهم باليمن **وبين القرى التي باركنا فيها** اي بالتوسعة
على اهلها بالماء والشجر وغيرهما وهي قرى الشام
التي يسيرون اليها للتجارة **قرى ظاهرة** اي متواصلة
من اليمن الى الشام **وقدرنا فيها السير** اي بحيث
يقيلون في واحدة ويبيتون في اخرى الى انتهاء
سفرهم ولا يحتاجون فيه الى حمل زاد وماء من
سبا الى الشام وقيل كانت قراهم اربعة الاف وسبعمائة
قرية متصلين من سبا الى الشام فلا يحملون
شيئا مما جرت به عوايد المسافر فكان سيرهم في
الغدو والرواح على قدر نصف يوم فاذا ساروا نصف
يوم وصلوا الى قرية ذات مياه واشجار وقال
قتادة كانت المراة تخرج ومعها مغزلها وعلى راسها
مكتلها فتمتهن بمغزلها فلا تاتي بيتها حتى يمتلي
مكتلها من الثمار فكان ما بين اليمن والشام كذلك
فهي حقيقة بان يقال لاهلها والنازلين بها على
سبيل الامتنان بلسان القال او الحال **سيروا** ودل
على تقاربها جدا قوله تعالى **فيها** ودل على كثرتها وطول
مسافتها وصلاحيتها للسير وقت اريد معبرا بما هو
ادل على الامن واعدل للسير في البلاد الحارة بقوله